بتحقيق العداوة وسط الكاذبي والمالئي وزاده الزدا الى الكفر لانا نقول
هذا انما يصح ان لو وصل الكتاب الى المشركين وعلموا من حاطب الكفر والنفاق
والمذكور في القصة ان الكتاب لم يصل اليهم وانه اخذ من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم عن الطريق **ولو للشرط** اى لتعليق حصول مضمون الجزا
بحصول مضمون الشرط فرضا **في الماضي مع القطع بانتفاء الشرط** فلزم
انتفاء الجزا كما تقول لو حسنني اكرمتك معلقا الاكرام بالمجي مع القطع
بانتفائه فلزوم انتفاء الاكرام واما عبارة المفتاح وهي انها لتعليق امتناع
بامتناع غيره على سبيل القطع كقولك لو حسنني اكرمتك معلقا امتناع
اكرامك بها امتناع مجيء محاطبك فيها اشكال لانه جعل اولا المعلق
نفس الجزا والمعلق عليه امتناع الشرط وثانيا المعلق امتناع الجزا والمعلق
عليه نفس الشرط مع وضوح فساد كل واحد منهما وقد وجهه بعض الطلبة
عليه بانه على حذف المضاف اى انها لتعليق امتناع ما امتناع وتعليقا
ومعلقا امتناع اكرامك بامتناع ما امتنع من المجي واطرد انه لا حاجة اليه
لانه تعليق المذكور بالوصف مشعر بانه علة فكانه قيل انها تعليق
ما امتنع من حيث انه ممتنع وهذا معنى تعليق امتناعه وكذا قوله
بما امتنع وهذا معنى لطيف يسمح السكاكي على هذه العبارة وعمل عليه
من صفى كلامه فعدوه في المعلق لامتناع بالامتناع القطع وعلما ذكرنا
لتعليق الثبوت بالثبوت مع القطع بانتفاء المال واحد ففي الجملة هي لامتناع
الثاني اعني الجزا لامتناع الاول اعني الشرط سواء كان الشرط والجزا اثباتا او
او احدهما اثباتا والاخر نفيا فامتناع النفي اثبات وبالعكس فحو قولك لم
ابني لم اكرمك لامتناع عدم الاكرام لامتناع عدم الاثبات اعني ثبوت الاكرام
لثبوت الابناء هذا هو المشهور بين الجمهور واعترض عليه السيد الجليل
بان الاول سبب والثاني مسبب والمسبب قد يكون اعم من السبب فجاز
ان يكون لنفي اسباب مختلفة كالنار والشمس للاشراق فانتفاء المسبب لا يوجب
انتفاء السبب بخلاف انتفاء السبب فانه يوجب انتفاء المسبب الا ترى ان قولك

لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا انما سيق لتسديل بامتناع الفساد على امتناع
تعدد الآلهة دون العكس اذ لا يلزم من انتفاء تعدد الآلهة انتفاء الفساد لجواز
ان تفعله الله سبب اخر فالحق انها لامتناع الاول لامتناع الثاني وقال بعض
المحققين ان دليله باطل ودعواه حق اما الاول فلان الشرط عندهم اعم من
ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا نحو لو كان
لي مال لحججت او عجزها نحو لو كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة واما
الثاني فلانه الشرط ملزوم والجزا لازم وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم
من غير عكس فهو موضوعه لكون حروفها معدوم المضمون فمتمع مضمون
الشرط الذي هو ملزوم لامتناع لازمه وهو الجزا في الامتناع الاول لامتناع
الثاني اي لبدل انتفاء الجزا على انتفاء الشرط ولهذا قالوا في القياس الاستثنائي ان
رفع التالي وجب رفع المقدم ورفع المقدم لا يوجب رفع التالي فقولنا
لو كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بحيوان سمج انه ليس بانسان
وقولنا لكنه ليس بانسان لا سمج انه ليس بحيوان هذا ما ذكره جماعة من المحققين
وبقاه غيرهم بالقبول ونحن نقول لسنا معنى قولهم لو لامتناع الثاني لامتناع
الاول انه يستدل بامتناع الاول على امتناع الثاني حتى يرد عليه ان انتفاء
السبب او الملزوم لا يدل على انتفاء المسبب او اللازم بل معناه ان الدليل
على ان انتفاء الثاني في الخارج انما هو سبب انتفاء الاول فمعنى قولنا الله
لهذا كما ان انتفاء الهدى انما هو سبب انتفاء المشية فهي عندهم مشتملة
للدلالة على ان علة انتفاء مضمون الجزاء الخارج هي ان انتفاء مضمون الشرط
من غير التفات الى ان علة العلم بانتفاء الجزا ماهي الا ترا ان قولهم لو امتناع
الثاني لوجود الاول نحو لو لا علي لهلك عمر معناه ان وجود علي سبب لعدم
هلاك عمر كما ان وجوده دليل على ان عمر لم يهلك ودليل على ما ذكرنا قطعا
فقول ابي الحلا المعري ولو دامت الدولات كانوا كما كانوا لمن قبلهم
جوابه الا ترى ان استثنافا فصل المتقدم لا سمج شيا على ما يقرر في المنطق
وكذا قول الحماسي ولو طار ذو حافر قبلها لطارت ولكنه لم يطر ①